

الواقع المصري - العدد ١٠٥ في ١٠ مايو سنة ٢٠١٤

٢٦

## الهيئة العامة للرقابة المالية

أمانة مجلس الإدارة

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٤/١٣

بشأن ضوابط الحد الأدنى لشتملات تقييم الأصول ومتغيرها إعداده  
عن الأصول العقارية قبل شرائها أو بيعها أو عند تقييمها  
بهدف حساب صافي قيمة أصول الصندوق

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢  
ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لها :

وعلى قانون الإيداع والتقييد المركزي للأوراق المالية الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠  
ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ;  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساس  
للهيئة العامة للرقابة المالية :

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٤/١٣ :

قرر :

(المادة الأولى)

تسري الضوابط المرفقة بهذا القرار على التقارير المقدمة من خبراً، التقييم العقاري  
ومنتهج إعداد تلك التقارير عن الأصول العقارية قبل شرائها أو بيعها من قبل مدير  
الاستثمار للصنوبر العقاري أو تقييمها من قبل شركات خدمات الإدارة لأغراض حساب  
صافي قيمة الأصول .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ،  
ويعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره بالواقع المصري .

رئيس مجلس الإدارة  
شريف سامي

### ضوابط الحد الأدنى

لمشمolas تقرير التقييم ومنهجية إعداده عن الأصل العقارية  
قبل شرائها أو يبعها أو عند تقييمها  
بهدف حساب صافي قيمة أصول الصندوق  
لولاً - منهج إعداد تقرير خبير التقييم العقاري :

تبدأ عملية التقييم بتحديد واضح ل نطاق عمل خبير التقييم وذلك بالاتفاق مع الجهة المستفيدة من التقرير وتنتهي بإعداد تقرير التقييم وفق المتطلبات والشروط والأحكام المتفق عليها والمبنية في نطاق العمل . وخلال فترة قيام خبير التقييم بهامه ينبغي عليه بذل عناية الرجل الحريص للمعاينة والتحقق العيني للأصل محل التقييم شاملًا كافة الأماكن والخدمات المرتبطة ، وكذلك الإطلاع على كافة المستندات والعقود والتقارير التي من شأنها أن تؤثر على الأصل أو قيمته ، وجمع وتحليل كافة البيانات والمعلومات ذات الصلة . هذا ويجب أن يكون التقرير :

(أ) واضحًا ودقيقًا ومكتوبًا بأسلوب غير مضلل .

(ب) محتوىًا على المعلومات الكافية لتمكن المعدين به من فهمه بشكل صحيح .  
(ج) كائناً عن أي فرض عادلة أو استثنائية أو شروط إضافية أو اعتبارات محددة تؤثر على التقييم والقيمة . وعلى أن يتضمن جميع الافتراضات التي ستؤخذ في الاعتبار عند التقييم وكتابة التقرير، سراً . كانت تلك الفرض هي أمر مقبولة وشائعة الاستخدام في الواقع العملي أو جامدة وفق ظروف خاصة مع توضيحها ومبررات استخدامها .

ثانيًا - الحد الأدنى لمحتويات تقرير خبير التقييم العقاري :

١ - خطاب التسليم :

وهو الخطاب المرجح من الخبر إلى العميل ويكون خارج التقرير ويحتوى على كافة بيانات العقار من عنوان ووصف قانوني ونوع القيمة المطلوب تحديدها والتقدير النهائي ، بالإضافة إلى شهادات الخبر المهنية . كما يوضح عدد نسخ التقرير التي سيتم تسليمها للعميل .

٢ - الموضوع :

تلخيص خطاب التكليف المقدم من العميل والذي يوضع بيانات العقار وطبيعة الملكية ونوع القيمة المطلوب تحديدها .

٣ - أسس إعداد التقييم :

تبين الطريقة أو الطرق المستخدمة في حساب القيمة المطلوبة وبالتالي محمد نوع التقييم «كامل ومنفصل أم محدود» .

٤ - ملكية العقار :

توضح بشكل قاطع نوع الملكية «تامة أو منقوصة» ووضع التسجيل أو قرار التخصيص الصادر له من إحدى الجهات المختصة في الدولة، أو استناده إلى حكم صحة ونفاذ ومدى تحميله برهن أو بحق ارتفاق أو بحق منفعة .

٥ - المعاينة وصلاحية التقرير :

توضح تاريخ المعاينة ومدة صلاحية استخدام القيمة السوقية المستنيرة بالتقدير والتي تعتمد على حالة استقرار وتقلبات السوق .

٦ - وصف العقار :

وصف كافٍ للموقع الجغرافي للأصل حتى يتم تمييزه بوضوح مثل : العنوان ، ورقم قطعة الأرض ، وأى علامات أخرى مميزة . وكذلك بيانات التسجيل لدى الشهر العقاري أو بيانات قرار التخصيص الساري وال الصادر من إحدى الجهات المختصة في الدولة .

الغرض من الاستخدام الحالي للأصل سكني ، مكتبي ، صناعي ، تخزيني ، فنلنقي ، تجاري ، وغيرها من الأغراض .

وصف الأصل العقاري ذاته مثل : عمره الزمني ، رسم تخطيطي ، المساحة الإجمالية ، المساحة الصافية القابلة للإيجار ، التقسيم الحالي لأغراض الاستخدام .

إذا كان الأصل العقاري مؤجرًا يتم توضيع معدل الإشغال ، الفترة المحددة لعقد التأجير ، طريقة انتهاها ، عقد التأجير، بنود أي إيجار من الباطن وعده (إن وجد) . المرافق المزود بها العقار .

بيان أي حقوق مرتبطة بالأصل أو أي قيود أو مخاطر تؤثر على الأصل محل التقييم أو قيمته .

الموقف الضريبي للعقار ومن ضمه الضريبة العقارية .

#### ٧ - تحديد القيمة السوقية الحالية للعقار :

يحدد خبير التقييم طريقة التقييم المناسبة وذلك بعد الأخذ في الاعتبار الغرض من التقييم ، والطرق والنتائج الشائع استخدامها (ومنها : طريقة حساب التكلفة ، طريقة رسملة الدخل ، طريقة البيوع الشابهة) ، ومنى توافر البيانات والمعلومات اللازمة لكل طريقة منها . وفي حالة عدم توافر المعلومات اللازمة لاستخدام طريقة واحدة للتوصيل إلى قيمة نهائية موثقة بها ، ينبغي الاعتماد على أكثر من طريقة للتقييم للتوصيل إلى قيم استرشادية يتم تحليلها والمقارنة بينها للتوصيل إلى قيمة نهائية مع ذكر مبررات تحددها ، مثل اختيار القيمة الأكثر تحفظاً أو متوسط القيم الناجمة عن طرق التقييم التي تم استخدامها .

#### ٨ - الخلاصة :

تشمل تلخيصاً للنقط الهاامة بالقرير وخلاصة النتائج .

#### ٩ - محدّدات التقرير :

هي الاشتراطات والمحدّدات العامة والتي تم الأخذ بها عند إعداد التقرير وتشمل :

تعريف القيمة .

الاشتراطات المحددة للتقرير .

## ٣٠ الواقع المصري - العدد ١٠٥ في ١٠ مايو سنة ٢٠١٤

### ١٠ - شهادة الخبير :

أن الخبير قد قام شخصياً بمعاينة العقار والعقارات المقارنة (إن وجدت) .

الخبير لا يرجح لديه أي اهتمام حالي أو مستقبل بالعقار سواء شخصية أو مادية .

أتعاب الخبير لا تعتمد على قيمة التقييم أو التقرير .

أن التحليل والتنتائج لا يحدوها سرى المحددات الواردة بالتقرير .

علم تواجه أشخاص - خلاص من ورد ذكرهم بالتقرير - لهم علاقة بأي جزء هام من التقييم أو التقرير .

### ١١ - الملاحق :

مجموعة المستندات المكملة للتقرير والتي تم استخدامها والرجوع إليها عند تحديد

القيمة للعقار مثل :

خطاب التكليف .

مستندات العقار .

صور المعاينة لموقع العقار .

شهادة خبير التقييم المهنية .